

عقد رقم 25042

فيما بين:

فريق أول

هيئة أوجيرو

يمثلها المهندس أحمد بسام عويدات، الرئيس _ المدير العام

شركة Vanrise Solutions S.A.L.

يمثلها: السيد جمال عانوتي، المدير العام

مقدمة:

إضافة إلى الشروط المنصوص عنها في العقد أدناه، تطبق على الفريقين الشروط المنصوص عنها في قانون الشراء العام رقم ٢٤٤ تاريخ ٢٩/٧/٢٠٢١،

بناءً على إحالة وزير الاتصالات رقم ١/٢٠٦٦/١٠/٢٠٢٥ تاريخ ٧/٥/٢٠٢٥،

بناءً على كتاب المديرية العامة للاستثمار والصيانة رقم ٨١٤٣/أ.ص تاريخ ٣٠/١٠/٢٠٢٥، بخصوص إجراء عقد صيانة ودعم وتجديد الرخص لنظام T-One،

بناءً على إحالة مديريةية تكنولوجيا المعلومات رقم ٦٦/م.مع/٢٠٢٥ تاريخ ٣/٢/٢٠٢٦،

بناءً على إحالة المديرية الفنية رقم ١٩٦٧/م.ف/٢٠٢٥ تاريخ ١٣/٢/٢٠٢٦،

بنا بناءً على قرار الهيئة رقم ٢٠٢٥/٨٩ المتخذ في جلستها المنعقدة في ٣١/١٢/٢٠٢٥،

بناءً على عرض أسعار شركة "Vanrise Solutions" رقم S25-001 تاريخ ٤/٣/٢٠٢٦،

بناءً على موافقة الرئيس _ المدير العام رقم ٨٩٢٢/هـ.أ/٢٠١٧ تاريخ ١٣/٣/٢٠٢٦،

وبناءً على حجز النفقة رقم ١٨١٨-٢٠٢٥ الصادر عن المديرية المالية بتاريخ ٢٩/١٢/٢٠٢٥،

تم الاتفاق رضائياً على ما يلي:

المادة الأولى – تعتبر المقدمة المذكورة أعلاه جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد.

المادة الثانية – موضوع العقد: القيام بأعمال الدعم والصيانة وتجديد الرخص لنظام T-One، وذلك وفقاً للشروط الفنية المطلوبة ووفقاً لعرض الفريق الثاني المذكور في المقدمة أعلاه.

المادة الثالثة – قيمة العقد: /١٤٠,٠٠٠ \$ مقسمة كما يلي:

- الضريبة على القيمة المضافة بنسبة ١١%: /١٥,٤٠٠ \$

- القيمة الإجمالية: /١٥٥,٤٠٠ \$ (فقط مئة وخمسة وخمسون ألفاً وأربعمئة دولار أميركي لا غير).

المادة الرابعة – مدة العقد:

سنة واحدة تبدأ اعتباراً من تاريخ ١٩/٩/٢٠٢٥ ولغاية ١٨/٩/٢٠٢٦ ضمناً.

المادة الخامسة – طريقة الدفع:

يتم تسديد مستحقات الفريق الثاني، بعملة الدولار الأميركي أو ما يعادله بالليرة اللبنانية وفقاً للقيمة الفعلية للحصول على العملة الأجنبية عند الدفع، بموجب فواتير فصلية متساوية بنسبة ٢٥% من قيمة الأعمال في نهاية كل ثلاثة أشهر اعتباراً من تاريخ بدء العقد، وذلك على الشكل التالي:

- ٩٠% من قيمة الفاتورة الفصلية بناءً على محضر الإستلام المؤقت الخاص بها.

- ١٠% المتبقية من الدفعة الفصلية عند انتهاء فترة الضمان وبناءً على محضر الإستلام النهائي،

كما يمكن استبدال التوقيفات العشرية بضمانة موازية.

المادة السادسة – الإستلام:

تستلم الاعمال لجنة الإستلام المحددة لهذه الغاية وتقدم تقريرها خلال مدة زمنية أقصاها ثلاثين يوماً تبدأ من تاريخ تقديم طلب الإستلام من قبل الفريق الثاني. يجري الإستلام على مرحلتين مؤقتاً ونهائياً، على الشكل التالي:

الإستلام المؤقت:

عند نهاية كل ثلاثة أشهر، تقوم لجنة الإستلام بالتدقيق على الأعمال الشهرية المنفذة والواردة ضمن تقرير مفصل يرفق بالفاتورة الفصلية ومطابقتها مع الشروط الفنية المطلوبة، يتم إعداد محضر بالإستلام المؤقت الخاص بها.

الإستلام النهائي: عند انتهاء مدة الضمان تقوم لجنة الإستلام بإعداد محضر الإستلام النهائي.

المادة السابعة – الغرامات

يتوجب على الفريق الثاني التقيد بالمهل المحددة في العقد تحت طائلة دفع الغرامات المحددة فيه. تفرض الغرامات بشكل حكمي على الفريق الثاني بمجرد مخالفته أحكام العقد دون حاجة لإثبات الضرر.

إذا عجز الفريق الثاني عن القيام بالأعمال المطلوبة ضمن المدة المحددة، ولأسباب غير ناتجة عن الفريق الأول، يتم احتساب غرامة قدرها ١% (واحد بالآلف) من قيمة العقد عن كل يوم تأخير في انجاز الأعمال المطلوبة، ويعتبر كسر النهار نهاراً كاملاً، على أن لا تتعدى هذه الغرامة نسبة ١٠% من العقد.

وهذه الغرامة غير قابلة للتعديل ولا رجوع عنها وتطبق دون الحاجة إلى توجيه كتاب أو إنذار، وإذا تجاوزت غرامات التأخير النسبة المذكورة، تُطبق أحكام المادة ٣٣ من قانون الشراء العام في هذا الشأن. وفي جميع الأحوال يُصادر ضمان حسن التنفيذ مؤقتاً إلى حين تصفية العقد.

المادة الثامنة – الضمان

تنتهي مدة الضمان بعد مرور شهر على انتهاء مدة العقد، تتضمن أعمال الدعم والصيانة وحسن سير الأنظمة بصورة كاملة ومتواصلة وتؤدي الوظائف المطلوبة، شاملة اليد العاملة وتبويم البرامج. وعلى الفريق الثاني تأمين الدعم الفني والصيانة الدورية والتدخل في موقع العمل فور التبليغ عن الأعطال مع عدم الاعتراض والادعاء تحت أي مبرر أو سبب تحت طائلة تطبيق أحكام الغرامات الواردة في المادة السابعة أعلاه.

المادة التاسعة – ضمان حسن التنفيذ:

يتقدم الفريق الثاني عند توقيع العقد بضمان حسن تنفيذ بنسبة ١٠% من قيمة العقد الإجمالية، كما يمكن دفع المبلغ نقداً إلى الصندوق المركزي لهيئة أوجيرو لقاء إيصال، وعليه أن يقدمها خلال مهلة أقصاها خمسة عشر يوماً من تاريخ نفاذ العقد. على أن يعاد إليه بعد انتهاء مدة الضمان وبناءً على إفادة مديرية تكنولوجيا المعلومات والمديرية الفنية لدى الفريق الأول بحسن الأداء.

المادة العاشرة

– إستناداً إلى الأحكام الإنتقالية المنصوص عليها في المادة ٥٠ من قانون الاتصالات رقم ٢٠٠٢/٤٣١، يوافق الفريق الثاني بموجب هذا العقد موافقة مسبقة على إحلال (Novation) فريق ثالث محل الفريق الأول (أوجيرو) في هذا العقد، كلياً أو جزئياً، وذلك لصالح شركة "ليبان تليكوم" أو هيئة تنظيم قطاع الاتصالات (TRA)، بناءً على إشعار خطي من الفريق الأول. كما يتعهد الفريق الثاني بالتعاون بحسن نية لإتمام عقد الإحلال وإجراءاته فور تلقي الإشعار الخطي من الفريق الأول.

المادة الحادية عشر - إنهاء العقد:

يحق للفريق الأول إنهاء العقد و/أو أي من إجراءاته وفقاً لأحكام المادة ٣٣ من قانون الشراء العام.

المادة الثالثة عشر: حرّر هذا العقد على نسختين ويعمل به اعتباراً من تاريخ ٢٠٢٥/٩/١٩ ولغاية ٢٠٢٦/٩/١٨ وذلك بعد تصديقه وإبلاغه إلى الفريق الثاني.

بيروت في

الفريق الأول

هيئة أوجيرو

الرئيس _ المدير العام

المهندس أحمد بسام عويدات

الفريق الثاني

شركة Vanrise Solutions

المدير العام

جمال عانوتي

DRAFT

